



المستحاضات على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وحديثهن في الاستحاضة-دراسة تحليلية-

م. د. مثنى حميد عبد الستار

تدريسي في كلية الامام الاعظم الجامعة

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. ونشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصفيه وخليله وأمينه على وحيه، أدى الأمانة ونصح الأمة، بعثه الله رحمة للعالمين وبالدين القويم، والمنهج المستقيم، فكان حجة على الخلائق أجمعين ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١). ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (٢). ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ (٣). أما بعد: فهذه مجموع أحاديث النساء الآتي عرفن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من المستحاضات وحديثهن في الاستحاضة، دعاني إلى جمعها ما وقع فيه العلماء من الاختلاف في عدد المستحاضات واسمائهن، فذهب بعضهم إلى أنهن خمس مستحاضات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم (٤)، وقال البعض منهم: المستحاضات من الصحابات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم تسع نسوة (٥)، وقال البعض: بلغن عشرة (٦)، ومنهم من قال عدت المستحاضات في عهده صلى الله عليه وسلم فبلغن إحدى عشرة (٧)، فأحببت أن أقف على عدد من عرفت على عهد النبي بالاستحاضة وحديثها في الإستحاضة وسبب اختلاف الأئمة في ضبط عددهن، وأنا في هذا بحثي لا أريد أن أذكر جميع ما يتعلق بالاستحاضة كون أحكامها مبسطة في كتب الفقه المطولة. والله أسأل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأسأله الغفران والعفو عن زلات القدم، إنه الحاكم بالحق المدبر الحكيم.

أهمية البحث ودوافع اختياره:

تكررت فيما سبق من أسباب اختيار هذا البحث هو اختلاف الأئمة في ضبط عدد المستحاضات وهنا أذكر القول مع نسبة القول لقائله، والأسباب الأخرى التي دعيتي لكتابة هذا البحث، لذا تكمن أهمية البحث ودوافعه فيما يلي:

١- اختلف العلماء في بيان عدد المستحاضات التي كانت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فقال الإمام الحافظ أبو بكر بن العربي: قد بينا أن المستحاضات على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خمس: حمنة بنت جحش بن رباب، وأم حبيب بنت جحش، وفاطمة ابنة أبي حبيش، وسهلة بنت سهيل، وسودة بنت زمعة (٨)، ومرة ذكر أنهن ستا، فذكر الخمس الأول، وزاد، زينب بنت جحش زوج النبي، - صلى الله عليه وسلم - وقال الإمام بدر الدين العيني أنهن خمساً فقال: ((واعلم أن المستحاضات على عهد رسول الله خمس: حمنة بنت جحش أخت زينب بنت جحش زوج رسول الله، وأختها أم حبيبة وقيل: أم حبيب بغير هاء، وقد ذكرناه، وفاطمة بنت أبي حبيش القرشية الأسدية، وسهلة بنت سهيل القرشية العامرية، وسودة بنت زمعة زوج رسول الله. وقد ذكر بعضهم أن زينب بنت جحش استحيضت والمشهور خلافه، وإنما المستحاضات أختها)) (٩). وقال الإمام ابن الملقن أن عددهن عشر: ((وقد عدتهن في "شرح العمدة" فبلغن نحو العشرة)) (١٠). وهو قول الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر اسمائهن ثم قال: ((فهؤلاء أربع نسوة أيضاً وقد كملن عشراً)) (١١). وعدهن السيوطي إحدى عشرة فقال: ((فبلغن وقد عدت المستحاضات في عهده - صلى الله عليه وسلم - فبلغن إحدى عشرة)) (١٢).

٢- بيان الراجح من أقوال العلماء في ضبط عدد المستحاضات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم.

٣- بيان شيء من أحكام المستحاضة المستنبطة من الأحاديث التي ورد ذكرها في هذا البحث.

٤- عدم العثور على دراسات تطبيقية حديثة لهذا الموضوع في مبلغ علم الباحث.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتتقيب عن موضوع الدراسة من خلال البحث عبر شبكة الإنترنت، وسؤال أهل العلم والتخصص من مشايخنا وأساتذتنا، لم أعثر على دراسة مستقلة في هذا الموضوع، وهو (المستحاضات على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وحديثهن في الاستحاضة-دراسة تحليلية) بدراسة منفردة بهذه الصورة.

منهج البحث:

ومن أهم السمات المنهجية التي إتبعتها هي:

- ١- أذكر الحديث بمتنه كاملاً، ثم أذكر من رواه من الأئمة مقتصر على رجال الكتب التسعة، وإن لم أجده في أي من الكتب التسعة فعندها أذكر المصدر الذي ذكر الحديث.
- ٢- أذكر متن الحديث الاكمل والاجمع الذي استوعب جميع الالفاظ الواردة.
- ٣- أعوّل في ذكر الحديث على ألفاظ البخاري ومسلم أكثر من غيرهما من باقي المصادر، اللهم إلا أن يكون في غيرهما زيادة حكم يستوجب ذكرها أو بيان أو بسط، فإنني أذكرها، واتتبع الزيادات في إيرادها.
- ٤- أذكر اقوال علماء النقد، في الرواة غير البخاري ومسلم، مستخلصاً الحكم النهائي على الراوي.
- ٥- ثم أذكر غريب الحديث إن وجد.
- ٦- ثم أذكر فقه الحديث وما يرشد اليه والمسائل المستنبطة منها وما يدل عليه الحديث وما يستفاد منه.
- ٧- إذا اتفق سياق حديثين وجاءا بمعنى واحد، أو كان أحدهما أوضح سياقاً نت الآخر اكتفي بالكلام على الاوضح وأحيل الثاني عليه على اعتبار انه اتم سياقاً.
- ٨- أذكر الحديث من المصادر حسب الاقدم وفاة مستوعب بذلك أمهات المصادر التي عليها المدار.
- ٩- من حيث التوثيق وذكر المصادر، أذكر اسم الكتاب، وصاحبه، ودار النشر، وسنة النشر، والطبعة، والجزء والصفحة، وهذا كله أذكره في قائمة المصادر والمراجع، اما وروده في اثناء البحث أكتفي بذكر اسم الكتاب، وصاحبه باختصار، والجزء والصفحة.
- ١٠ - ضَبُطُ ما يُشكّل من الكلمات، وبعض الاسماء.

خطة البحث:

وقد يتكون البحث من مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، وذلك على النحو الآتي: أما مقدمة فقد اشتملت أهمية البحث، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج الدراسة، وخطة. وأما المبحث الأول فتضمن: تعريف الحيض والاستحاضة لغة واصطلاحاً والفرق بينهما وفيه ثلاثة مطالب: المطلب الأول: الحيض: لغة واصطلاحاً المطلب الثاني: الاستحاضة: لغة واصطلاحاً: المطلب الثالث: الفرق بين الحيض والاستحاضة. وأما المبحث الثاني فتضمن: الأحاديث التي ذكرت المستحاضات على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفيه تسع مطالب: مقسمة على الأحاديث التي جاء ذكر المستحاضات فيها. والخاتمة: فتتضمن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث.

المبحث الأول: تعريف الحيض والاستحاضة لغة واصطلاحاً والفرق بينهما.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحيض: لغة واصطلاحاً.

الحيض: لغة واصطلاحاً: لغة: حيض: الحَيْضُ معروفٌ، والمرّة الواحدة: الحَيْضَةُ والاسم: الحَيْضَةُ، وجمعها: الحِيضُ. والحِيضَاتُ: جماعة، والفعل: حاضَتِ المرأةُ تَحِيضُ حَيْضاً وَحَيْضاً، فالمَحِيضُ يكونُ اسماً ومصدرًا، والنساء: حِيضٌ. الواحدة: حائضٌ واصله السيلان، تقول العرب: حاضت الشجرة: إذا خرج صمغها وسال منها، وحاض السيل: إذا فاض السيل، وسال من مجتمع الأمطار، وله عشرة أسماء: الحيض والطمث، والضحك والإكبار، والإعصار والدراس، والعراك بالعين، والفراك بالفاء، والطمس بالسين، والعاشر النفاس^(١٣). اصطلاحاً: هو دم يخرج بعد بلوغ المرأة، من أقصى رحمها، على سبيل الصحة، لا لعلّة، في أوقات معلومة بحكم الجبلة^(١٤).

المطلب الثاني: الاستحاضة: لغة واصطلاحاً:

والاستحاضة: لغة واصطلاحاً:

لغة: هو دم يخرج من عرق يسمى العاذل، والمُسْتَحَاضَةُ: التي غلب عليها الدم فلا يرقأ أي: يسكن^(١٥). اصطلاحاً: قال ابن الاثير: ((أن يستمر بالمرأة خروج الدم بعد أيام حيضها المعتادة. يقال استحاضت فهي مستحاضة، وهو استعمال من الحيض))^(١٦) وقال الجرجاني: ((دم تراه المرأة أقل من ثلاثة أيام، أو أكثر من عشرة أيام في الحيض، ومن أربعين في النفاس))^(١٧).

المطلب الثالث: الفرق بين الحيض والاستحاضة.

الفرق بين الحيض والاستحاضة:

وإن كان الفرق يدرك من خلال تعريف كل من الحيض والاستحاضة إلا أن بعض العلماء بسبب غموض وخفاء هذا الأمر على كثير قديما وحديثا ومنذ زمن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة الى يومنا هذا لذا اوجدوا العلماء ثمة فروق أخرى زيادة وطلبا الايضاح للفرق بينهما. منها قد فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين دم الحيض والاستحاضة بأن دم الاستحاضة عرق، وهذا يدل على أن دم الحيض ليس دم عرق والحيض: دم يرخي رحم المرأة بعد بلوغها في أوقات معتادة وأصله من حاض السيل وفاض إذا سال وأما الإستحاضة: فهو أن يسيل منها الدم في غير أوقاته المعتادة. ودم الحيض هو دم جبلة وطبيعة. ودم المستحاضة: هي من اختلط دم حيضها بدم غير الحيض، هو دم فاسد غير طبيعي^(١٨). ودم الحيض يخرج من قعر الرحم ويكون اسود محتما حارا كأنه محترق ويقال: دم محتدم ويوم محتدم ومحتدم إذا كان شديداً. وأما دم الاستحاضة فانه يسيل من العاذل وهو عرق فمه الذي يسيل منه في أدنى الرحم دون قعره. وأن دم الحيض بحراني أي شديد الحمرة خارج من القعر والباخر الأحمر^(١٩). والحيض، شيء كتبه الله على بنات آدم^(٢٠). والإستحاضة: ركضة من الشيطان، ودفع منه^(٢١).

وأما المبحث الثاني: الأحاديث المستحاضات على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. وفيه أحد عشر مطالبا:

المطلب الأول: حديث: أسماء بنت مرشد.

١. أسماء بنت مرشد بن حبر أخت بني حارثة^(٢٢). حديثها في الاستحاضة^(٢٣) أخبرنا محمد بن محمد بن يعقوب الحافظ النيسابوري، في كتابه، قال: ثنا محمد بن عباد النيسابوري، ثنا أحمد بن حفص، حدثني أبي، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن حرام بن عثمان، عن عبد الرحمن، ومحمد، ابني جابر، عن جابر بن عبد الله، قال: جاءت أسماء بنت مرشد، أخت بني حارثة إلى رسول الله، فقالت: يا رسول الله، إني حدثت لي حيضة لم أكن أحيضها، قال: ((وما هي؟)) قالت: أمكث ثلاثا أو أربعاً بعد أن أظهر، ثم ترجعني فتحرم علي الصلاة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا رأيت ذلك فامكثي ثلاثاً، ثم تطهري وصلي))، رواه أبو نعيم^(٢٤).

إسناد الحديث:

- ١ - محمد بن محمد بن يعقوب بن إسماعيل أبو الحسين النيسابوري: قال أبو نعيم: ((الصدوق الثبت))^(٢٥)، وقال ابن عساكر: ((أحد علماء أهل نيسابور وثقاتهم))^(٢٦)، وغيرهم^(٢٧).
- ٢ - أحمد بن حفص بن عبد الله: قال النسائي: ((لا بأس به نيسابوري صدوق))^(٢٨)، وقال أيضاً: ((قليل الحديث))^(٢٩)، وقال الذهبي: ((الإمام الثقة))^(٣٠)، قال ابن حجر: ((صدوق))^(٣١).
- ٣ - حفص بن عبد الله السلمي: قال النسائي: ((ليس به بأس))^(٣٢)، وقال ابن حبان: ثقة^(٣٣)، وقال الذهبي: ((صدوق))^(٣٤)، وقال ابن حجر: ((قاضيها صدوق))^(٣٥).
- ٤ - إبراهيم بن طهمان: قال يحيى بن معين: ((ليس به بأس))^(٣٦)، وقال أيضاً: ((ثقة))^(٣٧)، وقال احمد بن حنبل: ((صحيح الحديث مقارب، إلا أنه كان يرى الإرجاء))^(٣٨).
- ٥ - حرام بن عثمان: قال الامام مالك: ((ليس بثقة))^(٣٩)، وقال الشافعي: ((الحديث عن حرام بن عثمان حرام))^(٤٠)، وقال يحيى بن معين: ((حرام بن عثمان ليس بثقة))^(٤١)، وقال البخاري: ((حرام بن عثمان الأنصاري المدني منكر الحديث))^(٤٢)، وقال ابن حبان: ((كان غالبا في التشيع منكر الحديث فيما يرويه يقلب لأسانيد ويرفع المراسيل))^(٤٣)، وقال ابن عبد البر: ((لا يصح حديثهما لأنه انفرد به حرام بن عثمان، وهو ضعيف عند جميعهم))^(٤٤).
- ٦ - عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الأنصاري: قال ابن سعد: ((روى عبد الرحمن عن أبيه وفي روايته ورواية أخيه ضعف، وليس يحتج بهما))^(٤٥)، ووثقه ابن حبان^(٤٦)، وقال العجلي: ((مدني، تابعي، ثقة))^(٤٧)، وقال النسائي: ((ثقة))^(٤٨).
- ٧ - محمد بن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي: قال ابن سعد: ((روى عبد الرحمن عن أبيه وفي روايته ورواية أخيه ضعف، وليس يحتج بهما))^(٤٩)، وثقه ابن حبان^(٥٠).

٨- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. إذن الحديث ضعيف لضعف حرام بن عثمان. غريب الحديث: امكثي: مكث: المكث: الانتظار. والماكث: المنتظر. وقد مكث مكاثاً فهو مكث، أي: رزين لا يعجل^(٥١).

فقه الحديث: من مباحث هذا الحديث يجب على المُستَحَاضَةِ أن تغسل عنها الدَّم. ومنه أن المرأة التي يزيد دمها على أيام عاداتها، ...فإن انقطع، وإلا صنعت ما تصنع المستحاضة.....، تستظهر بثلاثة أيام بعد أيام حيضتها المعتادة، ثم تصلي^(٥٢) وقال الشافعي: ((إذا زادت المرأة على أيام حيضها نظرت، فإن كان الدم ثخيناً محتتماً، فتلك الحيضة، تدع لها الصلاة، فإذا جاءها الدم الأحمر، فذلك الاستحاضة، تغتسل وتصلي، ولا تستظهر بثلاثة أيام ولا بشيء. قال: فإن لم يكن الدم بالوصف الذي وصفنا، تركت الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلي، تعمل عنده على التمييز، فإن لم تميز، فعلى الأيام، فإن لم تعرف، رجعت إلى العرف والعادة واليقين))^(٥٣) قال ابن عبد البر: ((والفقهاء بالحجاز والعراق مجمعون على أن المستحاضة تؤمر بالوضوء لكل صلاة، منهم من رأى ذلك واجباً عليها ومنهم من رآه مستحباً لها، وهو قول مالك رحمه الله، فإنه لا يرى الوضوء واجباً عليها إلا من حدث، لكن يستحب لها الوضوء كصاحب السلس، وباقي الأئمة أوجبوا عليها الوضوء لكل صلاة))^(٥٤).

المطلب الثاني: حديث: أسماء بنت عميس.

أسماء بنت عميس بن معد بن تميم بن الحارث بن كعب بن مالك^(٥٥). حديثها في الاستحاضة: ورواه سهيل بن أبي صالح، عن الزهري، عن عروة، عن أسماء بنت عميس؛ أنها استحاضت، رواه الدارقطني^(٥٦). إسناده الحديث:

١- سهيل بن أبي صالح: قال يحيى بن معين: ((ثقة))^(٥٧)، وقال ابن سعد: ((وكان أبو صالح ثقة كثير الحديث))^(٥٨)، وقال العجلي: ((مدني ثقة))^(٥٩)، وقال ابن حبان: ((وكان يخطئ))^(٦٠)، وقال ابن عدي: ((وسهيل عندي مقبول الأخبار ثبت لا به))^(٦١)، وقال الذهبي: ((في عداد الحفاظ))^(٦٢).

٢- عروة بن الزبير: قال ابن سعد: ((كان ثقة كثير الحديث فقيها عالماً مأموناً ثباتاً))^(٦٣)، وقال العجلي: ((مدني تابعي ثقة كان رجلاً صالحاً لم يدخل في شيء من الفتن ووقعت في ركبتها الأكلة فقطعها ولم يترك جزءه تلك الليلة))^(٦٤)، وقال ابن حبان: ((وكان من أفاضل أهل المدينة وعلمائهم ويقرأ كل يوم ربع القرآن في المصحف نظراً ويقوم به ليلة ما ترك نصيبه من الليل ولا ليلة قطعت رجله وذلك أن الأكلة وقعت فيها فنشرها فما زاد على أن قال الحمد لله وكان إذا أيام الرطب ثلم حائطه وأذن للناس أن يدخلوا فيأكلوا ويحملوا))^(٦٥).

٣- أسماء بنت عميس:

المطلب الثالث: حديث: بادية بنت غيلان.

٤. بادية بنت غيلان بن سلمة بن متعب وقيل: نادية الثقفية^(٦٦).

حديثها في الاستحاضة: حدثنا سليمان بن أحمد، قال: ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، ثنا عمرو بن هاشم أبو مالك، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن مسلم الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، أن ابنة غيلان، أتت النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: إني لا أقدر على الطهر أفأترك الصلاة؟ فقال: ((ليست تلك الحيضة، إنما ذلك عرق، فإذا ذهب قرء الحيض فارتقي عن الدم، ثم اغتسلي وصلي))^(٦٧). أخبرنا أحمد بن خالد، حدثنا محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن القاسم، أنها كانت بادية بنت غيلان الثقفية، رواه الدارمي^(٦٨).

إسناده الحديث:

١- أحمد بن يحيى الحلواني: ثقة^(٦٩).

٢- عبد الرحمن بن صالح الأزدي العنكي:

قال يحيى بن معين عن عبد الرحمن بن صالح الأزدي: ثقة^(٧٠)، وقال عن يحيى بن معين: لا بأس به، وقال أبو داود: لم أر أن أكتب عنه، وضع كتاب مثالب في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكره مرة أخرى فقال: كان رجلاً سوء، وقال أبو حاتم: صدوق^(٧١).

٣- عمرو بن هاشم أبو مالك الجنبي الكوفي: قال ابن سعد: ((كان صدوقاً ولكنه كان يخطئ كثيراً))^(٧٢)، وقال البخاري: ((فيه نظر))^(٧٣)، وقال مسلم: ((ضعيف الحديث))^(٧٤)، وقال ابن حبان: ((كان ممن يقلب الأسانيد ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديثه الأثبات لا يجوز الاحتجاج بخبره))^(٧٥).

٤- محمد بن إسحاق: قال شعبة بن الحجاج: ابن إسحاق أمير المؤمنين في الحديث، وقال أيضاً: هو صدوق^(٧٦)، قال مالك: ((دجال من الدجالمة))، وقال أحمد بن حنبل: ((هو حسن الحديث))^(٧٧)، وقال ابن معين: ثقة، وليس بحجة، وقال علي بن المديني: حديثه عندي صحيح، وقال النسائي:

ليس بالقوي^(٧٨)، وقال محمد بن عبد الله بن نمير: روى بالقدر، وكان أبعد الناس منه، وقال ابن سعد: ((وكان كثير الحديث. وقد كتبت عنه العلماء ومنهم من يستضعفه))^(٧٩)، وقال العجلي: ((محمد بن إسحاق، مدني ثقة))^(٨٠)، وضعفه ابن عدي^(٨١)، وقال ابن حجر: ((إمام المغازي صدوق يدرس ورمي بالتشيع والقدر))^(٨٢)، إذن الحديث ضعيف لضعف بعض رواته كما مر معنا.

فقه الحديث: وفي هذا الحديث مباحث سنذكرها في حديث سهلة بنت سهيل لكون السياق واحد وحديث سهلة أوضح دلالة.

المطلب الرابع: حديث: حبيبة أم حبيب بنت جحش.

٣. حبيبة أم حبيب بنت جحش بن رباب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد، وأمها أميمة بنت عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف. اختلف في اسمها على قولين: القول الأول: أم حبيبة بنت جحش، وهو قول الامام احمد^(٨٣)، ابن سعد^(٨٤)، والدارقطني^(٨٥)، والحاكم^(٨٦)، وابي نعيم^(٨٧)، وابن عبد البر^(٨٨)، وابن الاثير^(٨٩)، وعبد الغني المقدسي^(٩٠)، والواقدي^(٩١). القول الثاني: حمنة بنت جحش بن رباب الأسدي كنيته أم حبيبة، وهو قول ابن حبان^(٩٢)، وابي الفتح^(٩٣).

المناقشة والترجيح والذي يترجح من القولين ان ام حبيبة التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف غير حمنة التي كانت تحت مصعب بن عمير، ومن الأدلة على ذلك: ما اخرج مسلم في صحيحه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: ((إن أم حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف شكت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الدم، فقال لها: امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك، ثم اغتسلي، فكانت تغتسل عند كل صلاة))^(٩٤). قال محمد التلمساني: ((وأما أختها حبيبة بنت جحش: ويقال: أم حبيبة، وهو المشهور. فهي أيضا من المهاجرات، وكانت تستحاض، هذا هو الصحيح، وهم مالك رحمه الله في الموطأ في قوله: زينب بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف، وكانت تستحاض. ولم تكن زينب قط تستحاض ولا كانت تحت عبد الرحمن بن عوف، وإنما كانت تحت زيد بن حارثة، ثم بعده، تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم، والتي كانت عند عبد الرحمن بن عوف هي أم حبيبة بنت جحش))^(٩٥). وقال صاحب بهجة النفوس: ((التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف أم حبيبة بنت جحش، أخت زينب بنت جحش، وأخت حمنة بنت جحش، والمذكور في الموطأ جاء في المستحاضة خطأ))^(٩٦). وقال ابن حجر: ((وفي نصه على أنها كانت تحت عبد الرحمن ما يرجح ما ذهب إليه الواقدي وقد رجحه إبراهيم الحربي وزيف غيره واعتمده الدارقطني والله تعالى أعلم))^(٩٧) وقال أيضا: ((أم حبيبة بزيادة هاء في آخرها، بنت جحش، أخت زينب زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانت تحت عبد الرحمن بن عوف فاستحيضت))^(٩٨). حديثها في الاستحاضة: عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: ((عائشة؛ أنها قالت: إن أم حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدم؟ فقالت عائشة. رأيت مركنها ملآن دما. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك. ثم اغتسلي وصلي))، رواه الامام احمد^(٩٩)، ومسلم^(١٠٠)، وأبو داود^(١٠١)، والنسائي^(١٠٢). وفي رواية عن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: أن أم حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتحت عبد الرحمن بن عوف استحيضت سبع سنين، فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن هذه ليست بالحيضة، ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلي، قالت عائشة: فكانت تغتسل في مركن في حجرة أختها زينب بنت جحش حتى تلعو حمرة الدم الماء))، قال ابن شهاب: فحدثت بذلك أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فقال: يرحم الله هنداً، لو سمعت بهذه الفتيا، والله إن كانت لتبكي لأنها كانت لا تصلي. رواه احمد^(١٠٣)، والدارمي^(١٠٤)، والبخاري^(١٠٥)، ومسلم^(١٠٦)، وأبو داود^(١٠٧)، والنسائي^(١٠٨) وفي رواية قالت عائشة: ((فكانت تغتسل لكل صلاة، ثم تصلي، وكانت تقعد في مركن لأختها زينب بنت جحش حتى أن حمرة الدم لتلعو الماء)) وفي رواية عند احمد، وابي داود: ((فأمرها بالغسل لكل صلاة))

غريب الحديث: ركن المكن: الإجانة التي تغسل فيها الثياب. وفي كتاب العين. شبه تور من آدم يستعمل للماء يغتسل فيها. عالية الدم: أي عال دمها الماء فهو من باب إضافة الصفة إلى فاعلها^(١٠٩). ختنة رسول الله صلى الله عليه وسلم: الأختان من قبل المرأة، والأحماء من قبل الزوج، والأصهار تعم ذلك^(١١٠)، أي من أقرب النبي صلى الله عليه وسلم لأنه زوج أختها.

فقه الحديث: فيه امره - صلى الله عليه وسلم - أن تغتسل وتصلي، وليس فيه أنه أمرها أن تغتسل لكل صلاة، كما قال الامام الشافعي: ((ولم يحك أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها بذلك))^(١١١)، أي على وجه الصحة، وقال الليث بن سعد: لم يذكر ابن شهاب إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أم حبيبة بنت جحش أن تغتسل عند كل صلاة. ولكنه شيء فعلته هي^(١١٢)، وأما رواية ابي داود الأخيرة فضعيفة، لأجل محمد بن إسحاق كونه مدلس وقد رواه بالنعنة، كما خالفه الرواة عن الزهري فلم يذكروا قوله: "فأمرها بالغسل لكل صلاة"، بل صرح بعضهم كالليث بن سعد وابن عيينة بأن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يأمرها بالغسل لكل صلاة، وإنما هو شيء فعلته هي، كما سلف بيانه، وقال أبو حنيفة: بذلك كان حماد يأخذ، وأما أنا فأرى أن تتوضأ لكل صلاة ولا تغتسل^(١١٣)، وقال احمد: ((فأمرها رسول الله أن تغتسل لكل صلاة؟ فلم يثبت))^(١١٤) وفيه ان

الحيض مانع من مواعع الصلاة، وأنه لا تجوز الصلاة حال كون المرأة حائض. وفيه انه لا يعاب على السائل في ذكره المستقذرات بين يدي اهل الفضل إذا كانت على جه التعلم. وفيه جواز ذكر اصحاب الامراض بما ابتلوا فيه مالم يكن تشفيا او استتقاصا. وفيه الحث على التقه في الدين لقوله: (يرحم الله هنداً، لو سمعت بهذه الفتيا والله إن كانت لتبكي لأنها كانت لا تصلي)، وأنه يقي صاحبة الملامة والخطأ. وفيه ان امر الاستحاضة من الأمور الشائكة وقد يعسر تمييزها على كثير. وفيه فضل السيدة عائشة -رضي الله عنها- في نقل الاخبار وفقهها في الدين.

المطلب الخامس: حديث حمنة بنت جحش.

٤. حمنة بنت جحش بن رباب كنيته أم حبيبة^(١١٥). حديثها في الاستحاضة: حدثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا زهير يعني ابن محمد الخراساني، عن عبد الله بن محمد يعني ابن عقيل بن أبي طالب، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمه عمران بن طلحة، عن أمه حمنة بنت جحش، قالت: كنت أستحاض حيضة شديدة كثيرة، فجنّت رسول الله صلى الله عليه وسلم أستقيته وأخبره فوجدته في بيت أختي زينب بنت جحش قالت فقلت يا رسول الله: إن لي إليك حاجة فقال: ((وما هي؟))، فقلت يا رسول الله: إني أستحاض حيضة كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتني الصلاة والصيام قال: ((أنعت لك الكرسف، فإنه يذهب الدم))، قالت: هو أكثر من ذلك قال: ((فتلجمي)) قالت: إنما أئجج ثجا فقال لها: ((سأمر بك بأمرين أيهما فعلت فقد أجزأ عنك من الآخر فإن قويت عليهما فأنت أعلم فقال لها: إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان، فتحيضي ستة أيام أو سبعة في علم الله ثم اغتسلي حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستنقأت، فصلي أربعاً وعشرين ليلة أو ثلاثاً وعشرين ليلة وأيامها وصومي، فإن ذلك يجزئك وكذلك فافعلي في كل شهر كما تحيض النساء، وكما يطهرن بميقات حيضهن وطهرهن، وإن قويت على أن تؤخري الظهر، وتعجلي العصر، فتغتسلين ثم تصلين الظهر والعصر جميعاً، ثم تؤخرين المغرب، وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين، فافعلي وتغتسلين مع الفجر وتصلين، وكذلك فافعلي وصلي وصومي، إن قدرت على ذلك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وهذا أعجب الأمرين إلي))، رواه احمد^(١١٦)، وأبو داود^(١١٧)، والترمذي^(١١٨). إسناده الحديث:

١- عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي: قال يحيى بن معين: ((ثقة))^(١١٩)، وقال العجلي: ((مكي ثقة وقد كتبت عنه))^(١٢٠)، وقال النسائي: ((ثقة))^(١٢١)، وقال ابن شاهين: ((ثقة))^(١٢٢)، وقال الحافظ ابن حجر: ((ثقة))^(١٢٣).

٢- زهير بن محمد التميمي، العنبري: قال البخاري: ((وروى عنه أهل الشام أحاديث مناكير))^(١٢٤)، وقال العجلي: ((جائز الحديث مكي))^(١٢٥)، وقال النسائي: ((ليس بالقوي))^(١٢٦)، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: ((أدركته ولم أكتب عنه وكان صدوقاً))^(١٢٧)، وقال ابن حبان: ((يخطئ ويخالف))^(١٢٨)، قال الذهبي: ((ثقة فيه لين))^(١٢٩)، وقال ابن حجر: ((رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها))^(١٣٠).

٣- عبد الله بن محمد بن عقيل: قال ابن سعد: ((وكان منكر الحديث، لا يحتجون بحديثه وكان كثير العلم))^(١٣١)، وقال يحيى بن معين: ((ضعيف الحديث))^(١٣٢)، وقال: أيضاً: ((ليس بذاك))^(١٣٣)، قال سفيان بن عيينة: ((لا يحمد حفظ ابن عقيل))، وقال أيضاً: ((كان ابن عقيل في حفظه شيء فكرهت أن ألقه))^(١٣٤)، وقال الترمذي: ((صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه))^(١٣٥)، وقال أبو حاتم الرازي: ((لين الحديث، ليس بالقوي ولا ممن يحتج بحديثه يكتب حديثه وهو أحب إلي من تمام بن نجيح))^(١٣٦) وقال العجلي: ((مدني تابعي ثقة جائز الحديث))^(١٣٧)، وقال ابن حبان: ((كان رديء الحفظ كان يحدث عن التوهم فيجيء بالخبر على غير سننه فلما كثر ذلك في أخباره وجب مجانبته والاحتجاج بضدها))^(١٣٨)، قال الذهبي: ((فيه لين، وكان أحمد وإسحاق يحتجان به))^(١٣٩). إبراهيم بن محمد بن طلحة: قال ابن سعد: ((وكان أعرج، وكان شريفاً صارماً، وكان يسمى أسد قریش، وأسد الحجاز، وكانت له عارضة. ونفس شريفة وإقدام بالكلام بالحق عند الأمراء والخلفاء، وكان قليل الحديث))^(١٤٠)، وقال العجلي: ((مدني تابعي ثقة رجل صالح))^(١٤١)، روى له مسلم في صحيحه^(١٤٢).

٤- عمران بن طلحة بن عبيد الله: قال العجلي: ((تابعي ثقة))^(١٤٣)، ذكره ابن حبان في الثقات^(١٤٤). اذن: مدار الحديث عبد الله بن محمد بن عقيل وهو ضعيف.

غريب الحديث وقوله: الكرسف: هو القطن، وقولها: أئجج ثجا، الثَّجُّ: سيلان الدم، وماء ثجاج: سيال، يقال: ثج الماء يثج: إذا سال منه، ومنه قوله تعالى: (ماء ثجاجاً) أي: سائلاً^(١٤٥) وقوله: ركضة الشيطان: الركض: الدفع، ومنه سمي دم الاستحاضة ركضة الشيطان^(١٤٦). قوله: فتلجمي: أي تعصبه^(١٤٧). وقوله: في علم الله: أي فيما علمك الله من عادتك^(١٤٨). فقه الحديث: أن الشيطان قد وجد بذلك طريقاً إلى التلبس عليها في أمر دينها، وطهرها وصلاتها حتى أنساها ذلك عاداتها، وصار في التقدير كأنه ركضة من ركضاته، وقوله: فتحيضي. معناه: اقدي أيام حيضتك عن الصلاة، والزمي ما يجب على الحائض فعله^(١٤٩). ومنه يجب أن تسد الفرج بقطنه ونحوها، وإنما أمرت بذلك دفعاً للنجاسة وتقليلاً لها ومنه انها تنظر في عادات النساء أهن يحضن ستاً أو سبعا، وإذا عرفت ذلك فعليها أن تجتهد وتنظر في أمر النسوة المعتر بهن، فإن كن يحضن جميعاً

سناً أو سبعاً، أخذت بذلك، وعلى هذا حملوا على قوله صلى الله عليه وسلم: (حَيَّضِي فِي عِلْمِ اللَّهِ سِتًّا أَوْ سَبْعًا)^(١٥٠). ومنه أنك إذا حيضت نفسك ستاً أو سبعاً.. صرت بمنزلة سائر النساء اللواتي يحضن ستاً أو سبعاً، فذكر ذلك لها على وجه التشبيه بغيرها من النساء؛ لأنه جعل عاداتها كعادة غيرها ولذلك قال لها: (وكذلك فافعلي في كل شهر، كما تحيض النساء ويطهرن، لميقات حيضهن وطهرهن)^(١٥١) ومنه لما رأى أن الأمر طال عليها وشق رخص لها في الجمع بين الصلاتين بغسل واحد كالمسافر الذي رخص له في الجمع بين الصلاتين لما يلحقه من مشقة السفر^(١٥٢) ومنه فأصل الركض الضرب بالرجل والإصابة بها، يريد به الإضرار والإفساد، كما تركض الدابة وتضرب برجلها، ومعناه: أن الشيطان قد وجد بذلك طريقاً إلى التلبس عليها في أمر دينها، فصار في التقدير كأنه ركضة نالتها من ركضاته، وإضافة النسيان في هذا على فعل الشيطان^(١٥٣)، كما هو في قوله تعالى: (نَسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ)^(١٥٤) ومنه الترفق بالسائل لقوله عليه الصلاة والسلام: (سامرك بأمرين أيهما فعلت فقد أجزأ عنك من الآخر فإن قويت عليهما فأنت أعلم فقال لها) ومنه فما لم يوجد له ضابط في الشرع ولا في اللغة رجع فيه إلى العرف العام^(١٥٥).

المطلب السادس: حديث أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان.

٩. أم المؤمنين أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، زوج النبي صلى الله عليه^(١٥٦). حديثها في الاستحاضة قال محمد، قال: أخبرنا أيوب بن عتبة قاضي اليمامة عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، أن أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنهما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المستحاضة، فقال: ((تغتسل غسلاً إذا مضت أيام أقرائها ثم تتوضأ لكل صلاة وتصلّي)) قال محمد: وبهذا الحديث تأخذ^(١٥٧). إسناده الحديث:

١- أيوب بن عتبة: قال يحيى بن معين: ((ضعيف))^(١٥٨)، وقال أحمد بن حنبل: ((مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير))^(١٥٩)، وقال البخاري: ((عن يحيى بن أبي كثير وقيس بن طلق عندهم لين))^(١٦٠)، وقال مسلم: ((عن يحيى بن أبي كثير وقيس بن طلق ضعيف الحديث))^(١٦١)، وقال العجلي: ((يكتب حديثه وليس بالقوي))^(١٦٢)، وقال أبو زرعة: ضعيف^(١٦٣)، وقال النسائي: ((مضطرب الحديث))^(١٦٤).

٢- يحيى بن أبي كثير: قال أيوب السخيتاني: ((ما بقي على وجه الأرض مثل يحيى بن أبي كثير))^(١٦٥)، وقال شعبة: ((يحيى بن أبي كثير أحسن حديثاً من الزهري))^(١٦٦)، قال الدارقطني: ((يحيى بن أبي كثير معروف بالتدليس))^(١٦٧)، وقال الذهبي: ((كان من العباد العلماء الاثبات مات))^(١٦٨).
٣- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: قال محمد بن سعد: ((وكان ثقة فقيهاً كثير الحديث))^(١٦٩)، وقال العجلي: ((مدني تابعي ثقة))^(١٧٠)، وقال ابن حبان: ((كان من أفاضل قريش وعبادهم وفقهاء أهل المدينة وزهادهم))^(١٧١)، قال ابن عبد البر: ((أحد فقهاء المدينة))^(١٧٢)، فالحديث لا حجة فيه لضعف أيوب بن عتبة. فقه الحديث: سياق حديث أم المؤمنين رملة قد تقدمت مباحثه فيما سبق من الأحاديث فلا حاجة لإعادتها مرة أخرى.

المطلب السابع: حديث زينب بنت جحش.

٦. أم المؤمنين زينب بنت جحش بن رياح بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمه^(١٧٣). حديثها في الاستحاضة حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد - يعني ابن إسحاق - عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أن زينب بنت جحش استحاضت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغسل لكل صلاة، فإن كانت لتدخل المكن مملوء ماء، فتغمس فيه، ثم تخرج منه، وإن الدم لعاليه، فتخرج فتصلّي، رواه أحمد^(١٧٤)، وأبو داود^(١٧٥)، قال أبو داود: ورواه أبو الوليد الطيالسي، ولم أسمعه منه، عن سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: استحاضت زينب بنت جحش، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: ((اغسلي لكل صلاة))، قال أبو داود: ورواه عبد الصمد، عن سليمان بن كثير، قال: "تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ"، قال أبو داود: وهذا وهم من عبد الصمد، والقول قول أبي الوليد^(١٧٦) إسناده الحديث:

١- يزيد بن هارون: قال أحمد بن حنبل: ((حافظ متقناً للحديث صحيح الحديث عن حجاج بن أرطاة إقارها لها حافظاً لها))^(١٧٧)، وقال يحيى بن معين: ((يزيد بن هارون ثقة))^(١٧٨)، وقال علي بن المديني: ((من الثقات))^(١٧٩)، وقال العجلي: ((وكان متعبداً منتسكاً حسن الصلاة جداً كان قد عمى يصلى الضحى ست عشرة ركعة بها من الجودة غير قليل وكان منتسكاً عابداً))^(١٨٠)، قال الحافظ ابن حجر: ((ثقة متقن عابد))^(١٨١).

٢- محمد بن إسحاق بن يسار: مضت ترجمته.
٣- سليمان بن كثير: قال العجلي: ((لا بأس به))^(١٨٢)، وقال يحيى بن معين: سليمان بن كثير ضعيف، وقال أبو حاتم: سليمان بن كثير بصري يكتب حديثه^(١٨٣)، وقال ابن حبان: ((كان يخطيء كثيراً، فأما روايته عن الزهري فقد أخلط عليه، فلا يحتج بشيء ينفرده عن الثقات، ويعتبر بما وافق الأثبات في الروايات))^(١٨٤)، وقال ابن عدي: ((وهذا يرويه عن داود سليمان بن كثير، ولا أعلم يرويه غيره وللسليمان بن كثير غير ما ذكرت

من الحديث، عن الزهري وعن غيره أحاديث صالحة وقد روى عنه أخوه محمد بن كثير العبدي بأحاديث عداد وأحاديثه عندي مقدار ما يرويه لا بأسه به^(١٨٥).

٤- محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الإمام الزهري: متفق على جلالته وإتقانه^(١٨٦). الحديث فيه سليمان بن كثير، ومحمد بن إسحاق بن يسار، ومثلهما لا تقم به الحج فقه الحديث: وسياق حديث زينب بنت جحش هو نفس سياق حديث أم حبيب بنت جحش، وقد مضت مباحثه في أول البحث فلا حاجة لإعادته هنا.

المطلب الثامن: سهلة بنت سهيل.

٧. سهلة بنت سهيل بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي^(١٨٧) حديثها في الاستحاضة: حدثنا عبد العزيز بن يحيى، حدثني محمد -يعني ابن سلمة- عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه عن عائشة: أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ اسْتَحِضَتْ فَأَتَتْ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ((فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا جَهَّزَهَا ذَلِكَ أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِغُسْلٍ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِغُسْلٍ، وَتَغْتَسِلَ لِلصُّبْحِ)) رواه أحمد^(١٨٨) أبو داود^(١٨٩)، وقال رواه ابن عيينة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه: أَنَّ امْرَأَةً اسْتَحِضَتْ فَسَأَلَتْ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَمَرَهَا، بِمَعْنَاهُ. إسناده الحديث:

١- عبد العزيز بن يحيى بن يوسف: قال البخاري: ((لا يتابع عليه))^(١٩٠)، وقال أبو داود: ((ثقة))^(١٩١)، وقال أبو حاتم: ((صدوق))^(١٩٢)، ووثقه ابن حبان^(١٩٣)، وقال ابن عدي: ((لا بأس بروايته))^(١٩٤)، وقال الحافظ ابن حجر: ((صدوق ربما وهم))^(١٩٥).

٢- محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي: قال الإمام أحمد: ((لم يكن من أصحاب الحديث، ولم يكن به بأس، أراه رجلاً صالحاً، وأثنى عليه خيراً))^(١٩٦)، وقال النسائي: ((ثقة))^(١٩٧)، وقال ابن سعد: ((كان ثقة فاضلاً عالماً، له فضل ورواية وفتوى))^(١٩٨)، وقال الحافظ ابن حجر: ((ثقة))^(١٩٩).

٣- محمد بن إسحاق بن يسار: مضت ترجمته.

٤- عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق: قال سفيان بن عيينة: ((لم يكن بالمدينة رجل أَرْضَى من عبد الرحمن بن القاسم))^(٢٠٠)، وقال ابن سعد: ((وكان ورعاً كثير الحديث))^(٢٠١)، وقال البخاري: ((وكان من أفضل أهل زمانه))^(٢٠٢)، وقال العجلي: ((ثقة))^(٢٠٣)، وقال ابن حبان: ((كان عبد الرحمن من سادات أهل المدينة فقهاً وعلماً وديانة وفضلاً وحفظاً وإتقاناً))^(٢٠٤)، وقال ابن حجر: ((ثقة جليل))^(٢٠٥).

٥- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق: قال سفيان بن عيينة: ((كان من أفضل أهل زمانه))^(٢٠٦)، وقال ابن سعد: ((وكان ثقة، وكان رفيقاً عالماً فقيهاً إماماً كثير الحديث ورعاً))^(٢٠٧)، وقال العجلي: ((كان من خيار التابعين وفقهاءهم مدني تابعي ثقة رجل صالح))^(٢٠٨)، وقال ابن حبان: ((من سادات التابعين ومن أفضل أهل زمانه عالماً وأدباً وعقلاً وفقهاً وكان صموتاً لا يتكلم))^(٢٠٩)، إذن الحديث ضعيف بهذا السند لكون محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن. وتابع محمد بن إسحاق، ابن عيينة، لكنه روى الحديث مرسلًا من حديث القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن النبي صلى الله عليه وسلم. غريب الحديث: قوله: " فلما جهدها " أي: فلما شق عليها الاغتسال. من جهده الشيء - بكسر الهاء -: جهداً بالفتح، والجهد - بالضم -: الطاقة^(٢١٠). فقه الحديث: أمره - عليه الصلاة والسلام - لها أمر استحباب وهو قول الشافعي^(٢١١)، وأحمد^(٢١٢)، بأن تؤخر الظهر وتعدل العصر وتغتسل لهما غسلاً واحداً، وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلاً واحداً، وتغتسل لصلاة الصبح غسلاً. وقال أحمد وإسحاق المستحاضة إن اغتسلت لكل صلاة أحوط لها وإن توضأت لكل صلاة أجزأها وإن جمعت بين الصلاتين بغسل أجزأها^(٢١٣). قال العيني: وجوب الغسل ثلاث مرات في كل يوم وليلة، ثم إن النبي عليه السلام إنما أمرها بتعجيل العصر وتأخير الظهر، والاعتسالة لهما غسلاً واحداً، لما رأى أن الأمر قد طال عليها، وقد جهدها الاغتسال لكل صلاة، ورخص لها في الجمع بين الصلاتين بغسل واحد، كالمسافر الذي رخص له الجمع بين الصلاتين، على مذهب من يرى ذلك. وفيه حجة لمن رأى للمتيمم أن يجمع بين صلاتي فرض بتييم واحد؛ لأن علتها واحدة، وهي الضرورة^(٢١٤). وفيه حجة لمن رأى للمتيمم أن يجمع بين صلاتي فرض بتييم واحد لأن علتها واحدة وهي الضرورة، وإلى هذا ذهب أبو حنيفة وأصحابه وهو قول ابن المسيب وسفيان الثوري والحسن والزهري. وقال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق يتييم لكل فريضة ولا يجمع به بين فريضتين^(٢١٥). ومما أفاده الحديث أن المشقة تجلب التيسير.

المطلب التاسع: سودة بنت زمعة.

٨. أم المؤمنين سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس بن ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي^(٢١٦) حديثها في الاستحاضة: وروى العلاء بن المسيب، عن الحكم، عن أبي جعفر: ((أَنَّ سَوْدَةَ اسْتَحِضَتْ فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَضَتْ أَيَّامُهَا اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ)) رواه أبو داود^(٢١٧). إسناده الحديث:

١- الحكم بن عتيبة قال سفيان بن عيينة: ما كان بالكوفة بعد إبراهيم والشعبي مثل الحكم وحمام، ووثقه شعبة^(٢١٨)، وقال يحيى بن معين: ثقة، وقال النسائي: ثبت^(٢١٩)، وقال العجلي: ثبت ثقة في الحديث، وكان من فقهاء أصحاب إبراهيم، وكان صاحب سنة واتباع^(٢٢٠)، ووثقه ابن حبان^(٢٢١)، وهو من رجال مسلم^(٢٢٢).

٢- محمد بن علي بن الحسين الباقر قال سفيان بن عيينة: وكان خير محمدي علي وجه الأرض، وذكره النسائي في فقهاء التابعين من أهل المدينة^(٢٢٣)، وقال العجلي: مدني، تابعي، ثقة^(٢٢٤). إلا أن الحديث مرسل أرسله محمد بن علي. **فقه الحديث:** سياق حديث سؤدة قد تقدمت مباحثه في الأحاديث التي مضت فاستغني عن إعادته.

المطلب العاشر: حديث أم سلمة أم المؤمنين هند بنت أبي أمية.

٩. أم سلمة أم المؤمنين هند بنت أبي أمية. حديثها في الاستحاضة قال عبد الرزاق، عن معمر عن يحيى بن أبي كثير، عن أم سلمة، أنها كانت تهراق الدماء وأنها كانت سألت النبي صلى الله عليه وسلم، ((فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة))، مصنف عبد الرزاق^(٢٢٥) **إسناد الحديث:**

١- عبد الرزاق بن همام: قال يحيى بن معين: ((لو ارتد عبد الرزاق عن الإسلام ما تركنا حديثه))^(٢٢٦)، قال البخاري: ((ما حدث من كتابه فهو أصح))^(٢٢٧)، قال العجلي: ((ثقة، يكنى أبا بكر، وكان يتشيع))^(٢٢٨)، قال النسائي: ((فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة))^(٢٢٩)، وقال ابن حبان: ((كان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر وكان ممن يخطئ إذا حدث من حفظه على تشيع فيه))^(٢٣٠)، وقال أبو زرعة: ((عبد الرزاق أحد من ثبت حديثه))^(٢٣١)، وقال ابن حجر: ((ثقة حافظ مصنف شهير، من التاسعة))^(٢٣٢).

٢- معمر بن راشد: قال ابن سعد: ((لمعمر شهرة طيبة في مجال الحديث، ولذا قيل عنه: عليكم بهذا الرجل فإنه لم يبق أحد من أهل زمانه أعلم منه))^(٢٣٣)، وقال أيضاً: ((وكان معمر رجلاً له حلم ومروءة ونبل في نفسه))^(٢٣٤)، قال الامام احمد: ((ليس يضم إلى معمر أحد إلا وجدته فوقه))^(٢٣٥)، وقال العجلي: ((بصري سكن اليمن ثقة رجل صالح يروى عنه بن المبارك سكن صنعاء وتزوج بها رجل إليه سفيان الثوري وسمع منه هناك وسمع هو من سفيان ولما دخل معمر صنعاء كرهوا ان يخرج من بين اظهروهم فقال له رجل قيدوه فزوجوه وكان من عقلاء الرجال))^(٢٣٦)، وقال ابن حبان: ((كان فقيهاً متقناً حافظاً ورعاً))^(٢٣٧)، قال ابن حجر: ((ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وعاصم بن أبي النجود وهشام ابن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة))^(٢٣٨).

٣- يحيى بن أبي كثير: قال أيوب السختياني: ((ما بقي على الأرض مثل يحيى بن أبي كثير))^(٢٣٩)، قال شعبة: ((يحيى بن أبي كثير أحسن حديثاً من الزهري))^(٢٤٠)، وقال البخاري: ((لم نرَ أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنس بن مالك))^(٢٤١)، قال العجلي: ((ثقة حسن الحديث يكنى أبا نصر وكان يعد من أصحاب الحديث ولم يسمع من عروة شيئاً))^(٢٤٢)، قال ابن حبان: ((كان يكتب على السماكين مائة سنة وتسع وعشرين ومائة باليامة وقد قيل سنة ثنتين وثلاثين ومائة وكان يدلّس فكلما روى عن أنس فقد دلّس عنه ولم يسمع من أنس ولا من صحابي شيئاً وكان يحيى بن أبي كثير من العباد إذا رأى جنازة لم يتعش تلك الليلة ولا قدر أحد من أهله أن يكلمه))^(٢٤٣)، وقال ابن حجر: ((ثقة ثبت لكنه يدلّس ويرسل من الخامسة))^(٢٤٤).

٤- أم سلمة أم المؤمنين هند بنت أبي أمية: هذا الإسناد فيه علتان: الأولى: وهو الانقطاع فيما بين يحيى وأم سلمة، فإنه لم يدركها. الثانية: يحيى بن ابي كثير مدلس وقد عنعن. **غريب الحديث:** قوله: ((تهراق دماؤها، وتكون الألف واللام بدلا من الإضافة، كقوله تعالى أو يعفوا الذي بيده عقدة النكاح أي عقدة نكاحه أو نكاحها، والهاء في هراق بدل من همزة أراق. يقال: أراق الماء يريقه، وهراقه يهريقه، بفتح الهاء، هراقة. ويقال فيه: أهرقت الماء أهرقه إهراقاً، فيجمع بين البذل والمبدل، أي يجري دمها كما يهراق الماء، يعني: أنها تُستحاض، وليست تحيض^(٢٤٥)). **فقه الحديث:** وقد جاء ما يعضد حديث عبد الرزاق ما قاله ابن حجر: وقرأت في السنن لسعيد بن منصور: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا خالد هو الحذاء، عن عكرمة، أن امرأة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كانت معتكفة، وهي مستحاضة، قال: وحدثنا به خالد مرة أخرى، عن عكرمة، أن أم سلمة، كانت عاكفة، وهي مستحاضة، وربما جَعَلَت الطست تحتها، قال الحافظ: وهذا أولى ما فُسِّرَت به هذه المرأة؛ لاتحاد المخرج^(٢٤٦) وهو يتكلم رحمه

الله عن حديث اخرجه البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها: ((أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف معه بعض نسائه، وهي مستحاضة ترى الدم، فربما وضعت الطست تحتها من الدم. وزعم: أن عائشة رأت ماء العصف، فقالت: كأن هذا شيء كانت فلانة تجده))^(٢٤٧). وقد مضت مباحث هذا الحديث فيما سبق فلا حاجة لتكرارها.

المطلب الحادي عشر: حديث فاطمة بنت أبي حبيش.

١٠. فاطمة بنت أبي حبيش بن المطلب بن أسد بن عبد العزى بن قصي^(٢٤٨). حديثها في الاستحاضة عن عائشة قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إني امرأة أستحاض، فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا، إنما ذلك عرق وليس بحيض، فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي. قال: وقال أبي: ثم توضئي لكل صلاة، حتى يجيء ذلك الوقت رواه البخاري^(٢٤٩). غريب الحديث: قوله: ((إنما ذلك عرق)) (يجوز أن يكون التعبير بالعرق كناية عن دم الاستحاضة)^(٢٥٠). فقه الحديث: قال الخطابي (احتج به بعض فقهاء العراق في إيجاب الوضوء من خروج الدم) (من غير السيلين، وزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم علل نقض الطهارة بخروج الدم) من العرق، وكل دم برز من البدن فإنما يبرز من عرق، لأن العروق هي مجاري الدم من الجسد))^(٢٥١). وقوله: ((فإذا أقبلت حيضتك)) (يحتمل أن يكون المراد به: الحالة التي كانت تحيض فيها، فيكون رداً إلى العادة. وقال البيضاوي: ((وأن يكون المراد به: الحال التي تكون للحيض من قوة الدم في اللون والقوام، ويؤيد ما روى ابن شهاب، عن عروة، عن فاطمة بنت أبي حبيش: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: إذا كان دم الحيضة فإنه دم أسود يعرف، فإذا كان ذلك فدعي الصلاة "، فيكون رداً إلى التمييز، وقد اختلف العلماء فيه، فأبو حنيفة منع اعتبار التمييز مطلقاً، والباقرن عملوا بالتمييز في حق المبتدئة، واختلفوا فيما إذا تعارضت العادة والتمييز، فاعتبر مالك وأحمد وأكثر أصحابنا التمييز، ولم ينظروا إلى العادة)^(٢٥٢). قال المظهر الحنفي: (قوله عليه السلام: ((فإذا أقبلت حيضتك)) هذه المرأة كانت لها عادة معلومة، فقال لها رسول الله عليه السلام: فإذا كان أيام حيضتك (فدعي الصلاة)؛ أي: فاتركي الصلاة، (وإذا أدبرت)؛ أي: إذا ذهبت حيضتك وجاوز الدم أياماً عادتك في الحيض فاغتسلي مرة واحدة، ثم توضئي لكل صلاة. مثاله: إذا كانت عادة امرأة أن تحيض خمسة أيام في أول شهر ثم ينقطع دمها إلى آخر الشهر، وكذلك في شهر ثان، وثالث، ثم جاوز دمها خمسة التي هي أيام عاداتها ومجيء دمها أبداً، فعليها أن تترك الصلاة خمسة أيام من أول كل شهر؛ لأن خمسة أيام عاداتها، ثم تغتسل مرة في أول اليوم السادس، ثم تتوضأ لكل صلاة وتصلي إلى آخر الشهر^(٢٥٣).

الذاتية:

يمكن ان نلخص أبرز النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذا البحث نجمها بالنقاط الآتية:

- ١- أن المستحاضات على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إحدى عشرة امرأة، أربعة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وهنّ، أم المؤمنين رمة بنت أبي سفيان أم المؤمنين زينب بنت جحش، وأم المؤمنين سودة بنت زمعة، وأم المؤمنين هند بنت أبي أمية، وغيرهن أسماء بنت مرشد، وأسماء بنت عميس، بادية بنت غيلان، حبيبة أم حبيب بنت جحش، حمنة بنت جحش، سهلة بنت سهيل، وفاطمة بنت حبيش، وهو ما ذهب إليه الامام السيوطي وهو اجمع الاقوال في بيان عدد المستحاضات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم.
- ٢- روى البخاري ومسلم حديث حبيبة أم حبيب بنت جحش، وروى البخاري حديث فاطمة بنت حبيش.
- ٣- والأحاديث التي في اسانيدھا ضعف هي: حديث أسماء بنت مرشد، لضعف حرام بن عثمان، وحديث بادية بنت غيلان، لضعف عمر بن هشام، و محمد بن إسحاق، وحديث حمنة بنت جحش، لضعف عبد الله بن محمد بن عقيل، وحديث **أم المؤمنين** رمة بنت أبي سفيان، لضعف أيوب بن عتبة، وحديث **أم المؤمنين** زينب بنت جحش، لضعف محمد بن إسحاق، وسليمان بن كثير، وحديث سهلة بنت سهيل، لضعف محمد بن إسحاق، وارسال ابن عيينة، وحديث **أم المؤمنين** سودة بنت زمعة، لإرسال محمد بن علي، وحديث **أم المؤمنين** هند بنت أبي أمية، لعللة التدليس، وعدم ادراك يحيى بن أبي يحيى لام سلمة هند بنت أمية.
- ٤- وحديث أسماء بنت عميس رواه الدارقطني وهو حديث صحيح الاسناد.
- ٥- وعليه فالأحاديث الصحيحة ثلاثة والباقي منها في اسنادها مقال.
- ٦- ومن هنا جاء اختلاف العلماء في بيان عدد المستحاضات على عهد النبي صلى الله عليه وسلم.
- ٧- ومما يمكن ان يكون سببا اخر في اختلافهم، مجيء بعض الأحاديث على سياق واحد فربما جعل القصتين او الحديثين حديثا واحدا.
- ٨- ومما يزيد هذا البحث أهمية ان هذه الأحاديث هي العدة في بيان احكام الاستحاضة ومنها استقى العلماء احكام المستحاضة في مطولات الفقه.

-وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم-

المصادر والمراجع: القران الكريم.

١. الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس رضي الله عنه، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: أبو عبد الباري رضا بن خالد الجزائري، مكتبة الرشد - الرياض، ط/١.
٢. الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/١، ١٤٢١ - ٢٠٠٠.
٣. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، علاء الدين مغطاي (ت ٧٦٢ هـ) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، علاء الدين مغطاي بن قليج الحنفي (ت ٧٦٢ هـ)، تحقيق: محمد عثمان، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط/١، ٢٠١١ م.
٤. الإيلاء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ، أبو العباس أحمد بن طاهر الداني الأندلسي (ت ٥٣٢ هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط/١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٥. التاريخ الكبير، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، تحقيق ودراسة: محمد بن صالح بن محمد الدباسي ومركز شذا للبحوث بإشراف محمود بن عبد الفتاح النحال، الناشر المتميز للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط/١، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م.
٦. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، أبو عمر بن عبد البر النمري القرطبي (٣٦٨ - ٤٦٣ هـ)، حققه وعلق عليه: بشار عواد معروف، وآخرون، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي - لندن، ط/١، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٧ م.
٧. التمييز، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي [ت ١٤٣٩ هـ] مكتبة الكوثر - المربع - السعودية، ط/١، ١٤١٠ هـ.
٨. تهذيب التهذيب، التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط/١، ١٣٢٦ هـ.
٩. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بـ ابن الملقن (٧٢٣ - ٨٠٤ هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي، دار النوادر، دمشق - سوريا، ط/١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
١٠. الجامع الصحيح (صحيح مسلم)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب صلاة الليل، وعدد ركعات النبي صلى الله عليه وسلم في الليل، وأن الوتر ركعة، وأن الركعة صلاة صحيحة.
١١. زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط/٢٧، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م.
١٢. سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ط/١.
١٣. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥ هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ط/١.
١٤. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط/٣، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
١٥. سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)، حققه وضبطه نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط/١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٦. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط/٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

١٧. السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
١٨. سنن سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (ت ٢٢٧ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية - الهند، ط/٢، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٢ م.
١٩. الشافي في شرح مسند الشافعي لابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد ابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ).
٢٠. شرح الترمذي «الفتح الشاذي شرح جامع الترمذي»، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمرى الربيعي، أبو الفتح، فتح الدين (ت ٧٣٤ هـ)، تحقيق: أبو جابر الأنصاري، عبد العزيز أبو رحلة، صالح اللحام، دار الصميعة للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط/١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٢١. شرح السنة، شرح السنة، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط/٢، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
٢٢. شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١ هـ)، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، ط/١ - ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
٢٣. صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت ٣٥٤ هـ)، تحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير، دار ابن حزم - بيروت، ط/١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
٢٤. صحيح ابن خزيمة، إمام الأئمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ولد ٢٢٣ - ت ٣١١ هـ)، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدم له: الدكتور: محمد مصطفى الأعظمي [ت ١٤٣٩ هـ]، المكتب الإسلامي - بيروت، ط/١.
٢٥. صحيح البخاري، صحيح البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦ هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء، السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ط/١، ١٤٢٢ هـ.
٢٦. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ط/١، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.
٢٧. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)، تحقيق وتخرّيج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة - الرياض، ط/١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
٢٨. العلل لابن أبي حاتم، العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين، مطابع الحميصي، ط/١، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
٢٩. العلل ومعرفة الرجال، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١ هـ)، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، ط/٢، ١٤٢٢ هـ - ٢٠١١ م.
٣٠. فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلمي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، ط/١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
٣١. كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ، محمد الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٣ هـ)، تحقيق: طه بن علي بوسريخ التونسي، دار سحنون للنشر والتوزيع - دار السلام للطباعة والنشر، ط/٢، ١٤٢٨ هـ.
٣٢. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (ت ٧٨٦ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط/١، ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م.
٣٣. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨ هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
٣٤. المسالك في شرح مؤطاً مالك، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشيلي المالكي (ت ٥٤٣ هـ)، دار الغرب الإسلامي، ط/١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٣٥. مسند أبي يعلى الموصلي، الإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي (٢١٠ - ٣٠٧ هـ)، تخريج وتعليق: سعيد بن محمد السناري، دار الحديث - القاهرة، ط/١، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
٣٦. مسند إسحاق بن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بـ ابن راهويه (ت ٢٣٨ هـ)، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، ط/١، ١٤١٢ - ١٩٩١.
٣٧. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث - القاهرة، ط/١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
٣٨. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت ٢٩٢ هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ٢٠٠٩ م.
٣٩. مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (ت ٢١٩ هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الداراني، دار السقاء، دمشق - سوريا، ط/١، ١٩٩٦ م.
٤٠. مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت ٢٥٥ هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط/١، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.
٤١. مسند السراج، محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الخراساني النيسابوري المعروف بالسراج (ت ٣١٣ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: الأستاذ إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد - باكستان، ط/١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
٤٢. مسند الشاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/١.
٤٣. المسند، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط/١، ١٤٠٠ هـ.
٤٤. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤ هـ)، المكتبة العتيقة ودار التراث، ط/١، (١٧١/٢).
٤٥. المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق ودراسة: مركز البحوث وتقنية المعلومات - دار التأصيل، ط/١، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٣ م.
٤٦. المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٢٦٠ - ٣٦٠ هـ)، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد - أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، ط/١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
٤٧. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط/٢.
٤٨. معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، ط/١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
٤٩. معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، ط/١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٥٠. منتقى حديث أبي عبد الله محمد بن مخلد، أبو عبد الله محمد بن مخلد بن حفص العطار الدوري البغدادي (ت ٣٣١ هـ)، ط/١.
٥١. المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤ هـ)، مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، ط/١، ١٣٣٢ هـ.
٥٢. المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت ٣٠٧ هـ)، حقق أصله وعلق عليه: أبو إسحاق الحويني، دار التقوى - القاهرة، ط/١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٥٣. موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس (٩٣ - ١٧٩ هـ)، رواية: أبي مصعب الزهري المدني (١٥٠ - ٢٤٢ هـ)، حققه وعلق عليه: د. بشار عواد معروف - محمود محمد خليل، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.

٥٤. موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، ط/٢.

٥٥. نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، ط/١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م. وغيرها من المصادر تركتها خشية التطويل.

هوامش البحث

- (١) سورة آل عمران: آية ١٠٢.
- (٢) سورة النساء: آية ١.
- (٣) سورة الأحزاب: آية ٧٠ - ٧١.
- (٤) ينظر: المسالك في شرح موطأ مالك، لابن العربي، (٢/٢٧٠).
- (٥) ينظر: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، (١/٤٦١).
- (٦) ينظر: تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، (١/٦٣).
- (٧) ينظر: التوشيح شرح الجامع الصحيح، (١/٤٠٧).
- (٨) ينظر: المسالك في شرح موطأ مالك، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، دار الغرب الإسلامي، ط/١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، (٢/٢٧٠).
- (٩) شرح سنن أبي داود، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد - الرياض، ط/١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، (٢/٨٤).
- (١٠) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بـ ابن الملتن (٧٢٣ - ٨٠٤ هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي، دار النوادر، دمشق - سوريا، ط/١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، (٤/٤٣٤).
- (١١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، (١/٤١٢).
- (١٢) التوشيح شرح الجامع الصحيح، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، تحقيق: رضوان جامع رضوان، مكتبة الرشد - الرياض، ط/١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، (١/٤٠٨).
- (١٣) ينظر: العين، (٣/٢٦٧)، وينظر: النجم الوهاج في شرح المنهاج، (١/٤٨٦).
- (١٤) ينظر: الفتاوى الفقهية الكبرى، (١/٩٨).
- (١٥) ينظر: العين، (٢/٩٩)، و(٣/٢٦٧).
- (١٦) النهاية في غريب الحديث والأثر، (١/٤٦٩).
- (١٧) التعريفات، ص ١٩.
- (١٨) ينظر: فتح الباري، لابن حجر، (١/٣٣٢).
- (١٩) ينظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، (ص ٤٦).
- (٢٠) ينظر: صحيح البخاري، كتاب الحيض، باب: كيف كان بدء الحيض، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (هذا شيء كتبه الله على بنات آدم)، رقم: ٢٩٠، (١/١١٣).
- (٢١) ينظر: مجمل اللغة لابن فارس، (ص ٣٩٧).
- (٢٢) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم، (٦/٣٢٦١).
- (٢٣) ذكر ابن الأثير هذا الحديث في الاستحاضة، ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، (٧/١٤).
- (٢٤) معرفة الصحابة لأبي نعيم، أسماء بنت مرشد أخت بني حارثة ذكرها المتأخر من حديث حرام بن عثمان، رقم: ٧٥١٤، (٦/٣٢٦١).
- (٢٥) تاريخ نيسابور، ص ٤٤.

- (٢٦) تاريخ دمشق لابن عساكر، (٥٥ / ٢١٢).
- (٢٧) ينظر: مصباح الأريب في تقريب الرواة الذين ليسوا في تقريب التهذيب، (٣ / ٢٢٧).
- (٢٨) مشيخة النسائي، ص ٥٧.
- (٢٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (١ / ٢٩٦).
- (٣٠) سير أعلام النبلاء، (١٢ / ٣٨٣).
- (٣١) تقريب التهذيب، ص ٧٨.
- (٣٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (٧ / ٢٠).
- (٣٣) ينظر: الثقات لابن حبان، (٨ / ١٩٩).
- (٣٤) الكاشف، (١ / ٣٤١).
- (٣٥) تقريب التهذيب، ص ١٧٢.
- (٣٦) تاريخ ابن معين - رواية الدارمي، ص ٧٧.
- (٣٧) تاريخ ابن معين - رواية الدوري، (٤ / ٣٥٤).
- (٣٨) الجامع لعلوم للإمام أحمد، (١٦ / ١٥٧).
- (٣٩) الاستنكار، لابن عبد البر، (١ / ٣٤٢).
- (٤٠) الضعفاء الكبير، للعقيلي، (١ / ٣٢٠).
- (٤١) الكامل في ضعفاء الرجال، (٣ / ٣٨٠).
- (٤٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، (٣ / ٢٨٢).
- (٤٣) المجروحين لابن حبان، (١ / ٢٦٩).
- (٤٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، (٤ / ١٧٨٥).
- (٤٥) الطبقات الكبير، (٧ / ٢٧١).
- (٤٦) الثقات لابن حبان، (٥ / ٧٧).
- (٤٧) الثقات، للعجلي، ص ٢٩٠.
- (٤٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (١٧ / ٢٤).
- (٤٩) الطبقات الكبير، (٧ / ٢٧١).
- (٥٠) ينظر: الثقات لابن حبان، (٥ / ٣٥٤).
- (٥١) ينظر: العين، (٥ / ٣٥٣)، ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، (٣ / ٢١١٣).
- (٥٢) ينظر: التمهيد، ابن عبد البر، (١٠ / ١١٣).
- (٥٣) التمهيد، (١٠ / ١٢٠).
- (٥٤) الاستنكار، (١ / ٣٤٥).
- (٥٥) ينظر: الطبقات الكبير، لابن سعد، (١٠ / ٢٦٥).
- (٥٦) علل الدارقطني، (١٤ / ١٠٣).
- (٥٧) تاريخ ابن معين - رواية الدوري، (٣ / ١٨٢).
- (٥٨) الطبقات الكبير، (٧ / ٢٩٧).
- (٥٩) الثقات للعجلي، (١ / ٤٤٠).
- (٦٠) الثقات لابن حبان، (٦ / ٤١٨).
- (٦١) الكامل في ضعفاء الرجال، (٤ / ٥٢٦).
- (٦٢) تذكرة الحفاظ، (١ / ١٠٣).

- (٦٣) الطبقات الكبير، (٧/ ١٧٨).
- (٦٤) الثقات، للعجلي، (٢/ ١٣٣).
- (٦٥) الثقات لابن حبان، (٥/ ١٩٥).
- (٦٦) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الاثير، (٦/ ٣٤).
- (٦٧) معرفة الصحابة لأبي نعيم، بادية بنت غيلان الثقفية، وقيل: نادية ذكرها المتأخر وقال: نادية وهم، ذكرها في حديث القاسم، عن عائشة، رقم: ٧٥٤٠، (٦/ ٣٢٧٦)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الاثير، (٧/ ٣٣).
- (٦٨) مسند الدارمي، كتاب الطهارة، باب في غسل المستحاضة، رقم: ٨١١، (١/ ٦٠٣)، بعد أن ذكر حديث عائشة، أن أم حبيبة بنت جحش كانت استحضت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم «فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم، بالغسل لكل صلاة. فإن كانت لتتغمس في المكن، وإنه لمملوء ماء، ثم تخرج منه. وإن الدم لعالیه فتصلي».
- (٦٩) ينظر: العبر في خبر من غير، للذهبي، (١/ ٤٣٢).
- (٧٠) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال، (٥/ ٥١٥).
- (٧١) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (١٧/ ١٨١).
- (٧٢) الطبقات، لابن سعد، (٨/ ٥١٤).
- (٧٣) التاريخ الأوسط، (٢/ ٢٤٨)، التاريخ الكبير للبخاري، (١/ ٤٥١).
- (٧٤) الكنى والأسماء، للإمام مسلم (٢/ ٧٥٥).
- (٧٥) المجروحين لابن حبان، (٢/ ٧٧).
- (٧٦) ينظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، (٣/ ٤٦٩).
- (٧٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، (٢٤/ ٤١٥).
- (٧٨) ينظر: المصدر السابق، (٢٤/ ٤١٥).
- (٧٩) الطبقات الكبرى، لابن سعد، (٥/ ٤٥١).
- (٨٠) تاريخ الثقات، ص ٤٠٠.
- (٨١) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال، (٧/ ٢٥٤).
- (٨٢) تقريب التهذيب، ص ٤٦٧.
- (٨٣) ينظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد، خالد الرباط، سيد عزت عيد، (١٦/ ١١١).
- (٨٤) ينظر: الطبقات الكبير، محمد بن سعد، (١٠/ ٢٣٠).
- (٨٥) ينظر: المؤلف والمختلف، الدارقطني، (٤/ ١٩٥٢).
- (٨٦) ينظر: تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم وما انفرد كل واحد منهما، أبو عبد الله الحاكم، ص ٦١.
- (٨٧) ينظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم، (٦/ ٣٤٨٤).
- (٨٨) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لا بن عبد البر، (٤/ ١٨١٣).
- (٨٩) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الاثير، (٧/ ٣٠٢).
- (٩٠) ينظر: الكمال في أسماء الرجال، أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، (٢/ ٨٣).
- (٩١) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، للمزي، (٣٥/ ١٥٧).
- (٩٢) ينظر: الثقات، لمحمد بن حبان البستي، (٣/ ٩٩).
- (٩٣) ينظر: أسماء من يعرف بكنته، أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بريدة الموصلي الأزدي، ص ٦٥.
- (٩٤) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ط/١، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م، كتاب الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها، رقم: ٦٦ (١/ ٧).
- (٩٥) الجوهرة في نسب النبي وأصحابه العشرة، البرقي، (١/ ٢٠٦).

- (٩٦) بهجة النفوس والأسرار في تاريخ دار هجرة النبي المختار، محمد عفيف المرجاني، (١٠٢٤/٢).
- (٩٧) تهذيب التهذيب، لابن حجر، (٤١٢/١٢).
- (٩٨) الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، (٣٧٤/٨).
- (٩٩) ينظر: مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها، رقم: (٢٥٨٥٩)، (٤٩/٤٣).
- (١٠٠) ينظر: صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها، رقم: (٦٥)، (١٨١/١).
- (١٠١) ينظر: سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب في المرأة تستحاض، ومن قال: تدع الصلاة في عدة الأيام التي كانت تحيض، رقم: (٢٧٩)، (١١٢/١).
- (١٠٢) ينظر: سنن النسائي، كتاب الطهارة، ذكر الاغتسال من الحيض، رقم: (٢٠٥)، (١١٩/١).
- (١٠٣) ينظر: مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها، رقم: (٢٥٠٩٥)، (٢٤/٤٢).
- (١٠٤) ينظر: سنن الدارمي، كتاب الطهارة، باب: في المستحاضة، رقم: (٧٩٥)، (٥٩٤/١).
- (١٠٥) ينظر: صحيح البخاري، كتاب الحيض، باب عرق الاستحاضة، رقم: (٣٢٧)، (٧٣/١).
- (١٠٦) ينظر: صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها، رقم: (٣٣٤)، (١٨١/١).
- (١٠٧) ينظر: سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب: إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة، رقم: (٢٨٥)، (١١٤/١).
- (١٠٨) ينظر: سنن النسائي، كتاب الطهارة، ذكر الاغتسال من الحيض، رقم: (٢٠٧)، (١١٩/١).
- (١٠٩) الفائق في غريب الحديث والأثر، للزمخشري، (٨٢/٢).
- (١١٠) ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار، لعياض بن موسى، (٢٣٠/١).
- (١١١) ينظر: السنن المأثورة - للإمام محمد بن إدريس الشافعي، ص ٢٠٤.
- (١١٢) ينظر: صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها، رقم: (٣٣٤)، (١٨٠/١).
- (١١٣) ينظر: الآثار، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، ص ٣٥.
- (١١٤) العلل لابن أبي حاتم، (٥٧٨/١).
- (١١٥) مضت ترجمتها مع ترجمة أم حبيبة.
- (١١٦) مسند احمد، مسند النساء، حديث حمنة بنت جحش، رقم: (٢٧٤٧٤)، (٤٦٧/٤٥).
- (١١٧) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب من قال: إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة، رقم: (٢٨٢)، (٢٠٤/١).
- (١١٨) سنن الترمذي، كتاب الطهارة، باب في المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد، رقم: (١٢٨)، (١٩٦/١). وقال: هذا حديث حسن صحيح.
- (١١٩) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (٣٦٠ / ٥).
- (١٢٠) النقات، (١٠٣ / ٢).
- (١٢١) عمل اليوم والليلة، ص ١٤٦.
- (١٢٢) تاريخ أسماء النقات، ص ١٥٨.
- (١٢٣) تقريب التهذيب، ص ٣٦٤.
- (١٢٤) التاريخ الكبير، للبخاري، (٣٨٨ / ٤).
- (١٢٥) النقات، (٣٧١ / ١).
- (١٢٦) الضعفاء والمتروكون، ص ٤٣.
- (١٢٧) الجرح والتعديل، (٥٩١ / ٣).
- (١٢٨) النقات لابن حبان، (٣٣٧ / ٦).
- (١٢٩) ديوان الضعفاء، ص ١٤٦.
- (١٣٠) تقريب التهذيب، ص ٢١٧.

- (١٣١) الطبقات الكبير، لابن سعدن (٤٨٢/٧).
- (١٣٢) تاريخ بن معين رواية ابن محرز، (٧٢/١).
- (١٣٣) تاريخ ابن أبي خيثمة، (٩٣٣/٢).
- (١٣٤) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (١٤٥/٥).
- (١٣٥) الجامع في الجرح والتعديل، (٢٣/٢).
- (١٣٦) المصدر نفسه، (١٤٥/٥).
- (١٣٧) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي، (٥٧/٢).
- (١٣٨) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان، (٣/٢).
- (١٣٩) ديوان الضعفاء، للذهبي، ص ٢٢٦.
- (١٤٠) الطبقات الكبير، (٣٩٨ / ٧).
- (١٤١) الثقات، (٢٠٤ / ١).
- (١٤٢) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (١٧٢ / ٢).
- (١٤٣) الثقات، (١٨٩ / ٢).
- (١٤٤) ينظر: الثقات، لابن حبان، (٢١٨ / ٥).
- (١٤٥) ينظر: النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب، بن بطل، (٤٧/١).
- (١٤٦) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، (٣٥٥/١٨).
- (١٤٧) النجم الوهاج في شرح المنهاج، (٤٩٥ / ١).
- (١٤٨) ينظر: العزيز شرح الوجيز، للرافعي، (٣١١ / ١).
- (١٤٩) ينظر: شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، (٣٥٠/١).
- (١٥٠) ينظر: العزيز شرح الوجيز، للرافعي، (٣١٢ / ١).
- (١٥١) ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي، (٣٥٥ / ١).
- (١٥٢) ينظر: شرح مسند الشافعي، للرافعي، (٧٦ / ٤).
- (١٥٣) ينظر: بحر المذهب للرويان، (٣١٦ / ١).
- (١٥٤) يوسف: اية ٤٢.
- (١٥٥) ينظر: فقه العبادات على المذهب الشافعي، الحاجة درية العيطة، (١٨٩ / ١).
- (١٥٦) ينظر: المعجم الكبير، للطبراني، (٢١٨ / ٢٣).
- (١٥٧) الآثار، لمحمد بن الحسن، باب الوضوء، باب غسل المستحاضة والحائض، رقم: ٥٠، (٨٩ / ١)، الأربعون المختارة من حديث الإمام أبي حنيفة، (٥٦ / ٢).
- (١٥٨) تاريخ ابن معين - رواية الدارمي، (ص ٦٧).
- (١٥٩) الجامع لعلوم الإمام أحمد، (٢٨٩ / ١٦).
- (١٦٠) التاريخ الأوسط، (٢٦٥ / ٢).
- (١٦١) الكنى والأسماء، (٩٠٨ / ٢).
- (١٦٢) الثقات، (٢٤٠ / ١).
- (١٦٣) أسامي الضعفاء، (٦٠١ / ٢).
- (١٦٤) الضعفاء والمتروكون، ص ١٥.
- (١٦٥) التاريخ الكبير، للبخاري، (٢٨٨ / ١٠).
- (١٦٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (٥٠٨ / ٣١).

- (١٦٧) طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي، (١ / ٢٠٧).
- (١٦٨) الكاشف، (٢ / ٣٧٤).
- (١٦٩) الطبقات الكبرى، (٥ / ١٢٠).
- (١٧٠) الثقات، (٢ / ٤٠٥).
- (١٧١) مشاهير علماء الأمصار، (ص ١٠٦).
- (١٧٢) الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، (٢ / ٩٠٨).
- (١٧٣) ينظر: معرفة الصحابة، لابن منده، ص ٩٦٠.
- (١٧٤) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها، رقم: ٢٦٠٠٥، (٤٣ / ١٤٠).
- (١٧٥) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب ما روي أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة، رقم: ٢٩٢، (١ / ١١٨).
- (١٧٦) المصدر السابق، كتاب الطهارة، باب ما روي أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة، رقم: ٢٩٢، (١ / ١١٨).
- (١٧٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، (٩ / ٢٩٥).
- (١٧٨) المصدر السابق، (٩ / ٢٩٥).
- (١٧٩) الكمال في أسماء الرجال، (٩ / ٤٢٦).
- (١٨٠) الثقات، (٢ / ٣٦٨).
- (١٨١) تقريب التهذيب، ص ٦٠٦.
- (١٨٢) الثقات، للعجلي، (١ / ٤٣٠).
- (١٨٣) ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، (٤ / ١٣٨).
- (١٨٤) المجروحين، لابن حبان، (١ / ٤٢٠).
- (١٨٥) الكامل في ضعفاء الرجال، (٤ / ٢٩٠).
- (١٨٦) ينظر: الطبقات الكبير، لابن سعد، (٧ / ٤٣٢)، التاريخ الكبير، للبخاري، (١ / ٥٨٢)، الثقات، ص ٤١٢.
- (١٨٧) ينظر: الطبقات الكبرى، (٨ / ٢٧٠).
- (١٨٨) مسند احمد، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها، رقم: (٢٤٨٧٩).
- (١٨٩) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب من قال: تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلًا، رقم: ٢٩٥، (١ / ٢١٧).
- (١٩٠) التاريخ الكبير، (٧ / ١٩).
- (١٩١) الكمال في أسماء الرجال، لعبد الغني، (٧ / ٩٤).
- (١٩٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، (٥ / ٤٠٠).
- (١٩٣) ينظر: الثقات، ابن حبان، (٨ / ٣٩٧).
- (١٩٤) الكامل في ضعفاء الرجال، (٦ / ٥١٠).
- (١٩٥) تقريب التهذيب، ص ٣٥٩.
- (١٩٦) الجامع لعلوم الإمام أحمد، (١٨ / ٥٨٧).
- (١٩٧) تهذيب التهذيب، (٩ / ١٩٤).
- (١٩٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (٢٥ / ٢٩١).
- (١٩٩) تقريب التهذيب، ص ٤٨١.
- (٢٠٠) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، (٥ / ٢٧٩).
- (٢٠١) الطبقات الكبير، (٧ / ٤٥٢).
- (٢٠٢) التاريخ الكبير، للبخاري (٦ / ٤٣٦).
- (٢٠٣) الثقات، (٢ / ٨٤).

- (٢٠٤) الثقات لابن حبان، (٧/ ٦٢).
- (٢٠٥) تقريب التهذيب، ص ٣٤٨.
- (٢٠٦) التاريخ الكبير، للبخاري (٨/ ٣٠٠).
- (٢٠٧) الطبقات، (٧/ ١٩٣).
- (٢٠٨) الثقات للعجلي، (٢/ ٢١١).
- (٢٠٩) الثقات لابن حبان، (٥/ ٣٠٢).
- (٢١٠) ينظر: شرح سنن أبي داود، للعيني، (٢/ ٨١).
- (٢١١) ينظر: السنن المأثورة، للشافعي، ص ٢٠٤.
- (٢١٢) ينظر: العلل لابن أبي حاتم، (١/ ٥٧٨).
- (٢١٣) ينظر: مختصر الأحكام - مستخرج الطوسي على جامع الترمذي، (١/ ٣٤٠).
- (٢١٤) ينظر: نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، (٢/ ٣٣٠).
- (٢١٥) ينظر: معالم السنن، للخطابي، (١/ ٩٢).
- (٢١٦) ينظر: الطبقات الكبرى، (١٠/ ٥٢).
- (٢١٧) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب المرأة تستحاض، ومن قال: تدع الصلاة في عدة الأيام التي كانت تحيض، رقم: ٢٨١، (١/ ٢٠٠).
- (٢١٨) ينظر: الجرح والتعديل، (١/ ١٣٩).
- (٢١٩) ينظر: سير أعلام النبلاء، (٥/ ٢١٠ - ٢١٢).
- (٢٢٠) ينظر: الثقات، للعجلي، (١/ ٣١٢).
- (٢٢١) ينظر: الثقات، (٤/ ١٤٤).
- (٢٢٢) ينظر: رجال صحيح مسلم، (١/ ١٣٩).
- (٢٢٣) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (٢٦/ ١٤٠ - ١٤١).
- (٢٢٤) ينظر: الثقات، للعجلي، (٢/ ٢٤٩).
- (٢٢٥) مصنف عبد الرزاق، كتاب الحيض، باب المستحاضة، رقم: (١٢١٧)، (٢/ ١٣).
- (٢٢٦) الكامل في ضعفاء الرجال، (٦/ ٥٣٨).
- (٢٢٧) التاريخ الكبير، (٦/ ١٩٣٣).
- (٢٢٨) الثقات، للعجلي، ص: ٣٠٢.
- (٢٢٩) الضعفاء والمتروكون، ص ٦٩.
- (٢٣٠) الثقات لابن حبان، (٨/ ٤١٢).
- (٢٣١) الكمال في أسماء الرجال، (٧/ ٦٠).
- (٢٣٢) التقريب، ص: ٥٠٥.
- (٢٣٣) الطبقات الكبير، (المقدمة/ ١٩).
- (٢٣٤) المصدر السابق، (٨/ ١٠٥).
- (٢٣٥) ميزان الاعتدال، (٤/ ١٥٤).
- (٢٣٦) الثقات، (٢/ ٢٩٠).
- (٢٣٧) الثقات لابن حبان، (٧/ ٤٨٤).
- (٢٣٨) تقريب التهذيب، ص ٥٤١.
- (٢٣٩) الطبقات الكبير، (٨/ ١١٦).
- (٢٤٠) تاريخ أسماء الثقات، ص ٢٦٠.

- (٢٤١) علل الترمذي الكبير، ص: ٧٥.
- (٢٤٢) الثقات للعجلي، (٢ / ٣٥٧).
- (٢٤٣) الثقات لابن حبان، (٧ / ٥٩٢).
- (٢٤٤) تقريب التهذيب، ص: ٥٩٦.
- (٢٤٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، (٥ / ٢٦٠)، وينظر: جامع الأصول، ابن الأثير (٧ / ٣٧٢).
- (٢٤٦) ينظر: فتح الباري بشرح البخاري، لابن حجر (١ / ٤١٢).
- (٢٤٧) صحيح البخاري، (١ / ١١٨).
- (٢٤٨) ينظر: الطبقات الكبير، (١٠ / ٢٣٣).
- (٢٤٩) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب غسل الدم، رقم: ٢٢٨، (١ / ٥٥).
- (٢٥٠) مصابيح الجامع، (١ / ٣٥٢).
- (٢٥١) أعلام الحديث، شرح صحيح البخاري، للخطابي، (١ / ٢٨٢).
- (٢٥٢) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، (١ / ٢٢٣).
- (٢٥٣) المفاتيح في شرح المصابيح، (١ / ٤٦٣).